

فتح المعين بشح قرة العين

ومن ثم كان المعتمد كما مر أن من وصل له شيء يستحقه منه حل له أخذه وإن ظلم
الباقون نعم الورع لمريد التسري أن يشتري ثانيا من وكيل بيت المال لأن الغالب عدم
التخمس واليأس من معرفة مالها فيكون ملكا لبيت المال انتهى تنمة يعتق رقيق حربي إذا
هرب ثم أسلم ولو بعد الهدنة أو أسلم ثم هرب قبلها وإن لم يهاجر إلينا لا عكسه بأن أسلم
بعد هدنة ثم هرب فلا يعتق لكن لا يرد إلى سيده